

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة عامة لمدينة نصر

بالعباسية بمدينة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١١٤ لسنة ١٩٧١ بتخصيص أراضي فضاء مملوكة

للدولة وكائنة بمنطقة العباسية بمحافظة القاهرة للتوسع في أراضي شركة مدينة نصر

للإسكان والتعمير ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٦٢ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٠٤ بدمج جمعية

الوفاء والأمل لرعاية المعوقين في جمعية المحاربين القدامى وضحايا الحرب ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

تخصص الأرض الكائنة بالمنطقة السابعة بمدينة نصر بمحافظة القاهرة السابق تخصيصها لجمعية الوفاء والأمل والبالغ مساحتها ٢٣٧ فداناً الموضحة الحدود والمعالم بالخريطة المرفقة لصالح وزارة الدفاع .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ ذى القعدة سنة ١٤٢٥ هـ

( الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٠٥ م ) .

**حسنى مبارك**

حدود ارض جمعية الوفاء والامل بمدينة نصر  
 ( مرفقة بالقرار الجمهوري رقم ٥ بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٤ )

